

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب السنة للإمام حرب بن إسماعيل الكرمانى (المجلد 42) والأخير

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده صلى الله وسلم على من لا نبي بعده وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم وعده اما

بعد فهذا المجلس الاخير وهو المجلس الرابع والعشرون - 00:00:00

في تدارس كتاب السنة يسمى بالاعتقاد يسمى بمسائل حرب في الاعتقاد والسنة لحرب ابن إسماعيل الكرمانى توفى عام مئتين

وثمانين هذا المجلس هو خاتمة هذا الكتاب أسأل الله عز وجل عونه وهده - 00:00:22

تسديده وتوفيقه ورضاه نعم سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين. قال - 00:00:51

ابو محمد حرب ابن اسماعيل الكرمانى رحمه الله تعالى في كتاب السنة باب فيمن سب الله تعالى او نبيه صلى الله عليه وسلم. هذا

باب شريف وباب عظيم الحاجة اليه - 00:01:17

في اول الزمان وفي اخره فلم يزل الشيطان يحوذ اولياءه على مسبة الله جل وعلا بانواع المسبات مسبة نبيه صلى الله عليه وسلم

بانواع السب والشتم والشرك بالله تضمن سب الله - 00:01:34

وجحد ربوبيته تضمن سبه وكذلك الشرك في اسمائه الحسنى وصفاته العلى. متضمن لمسبة له ولهذا جاء في الحديث المخرج في

الصحيحين قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر اقلب الليل والنهار - 00:01:57

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل اني وابن ادم في شأن عظيم اخلق ويعبد غيري وارزق ويشكر غيري والمراد بسب

الله عز وجل او سب نبيه المراد بالسب ها هنا الشتم - 00:02:22

المعنى اخص من عموم ما سبق ذكره من عموم غيره من وصف النقائص او صرف حق الله لغيره وسب الله له صور كثيرة منها لعنه

ومنها الاستهزاء والسخرية به سبحانه بذاته او باسمائه الحسنى او بصفاته العلى او بحقه على عبده - 00:02:40

وسب الله كفر باتفاق المسلمين وسب رسوله صلى الله عليه وسلم باتهامه بالحمق او اتهامه بالدائنة وهو ضمن اتهام ام منا عائشة

بالزنا فان المقصود هو رسول الله في عرضه صلى الله عليه وسلم - 00:03:10

او سبه في عقله كما سبته المشركون فقالوا مجنون وقالوا ساحر وقالوا كاهن وقالوا شاعر هذه من انواع السب وهو الشنآن ان شأنك

هو الابر والفرق بين سب الله وسب رسوله - 00:03:34

ان سب الرسول صلى الله عليه وسلم وسب الله كلاهما كفر مخرج من الملة يستحق هذا الشاب القتل حدا له برده وفرقوا بينهما بامر

اخر وهو ان سب الله جل وعلا - 00:03:58

لو تاب منه قبلت توبته فيما بيننا وبينه نقبل التوبة ولا يؤاخذ عليها اما شاب النبي صلى الله عليه وسلم فلو تاب فان الصحيح المجمع

عليه كما ذكره ابو العباس ابن تيمية في الصارم المسلول - 00:04:20

وذكره السبكي ايضا وغيرهما انه لا تقبل توبته فيما بينه وبيننا اما بينه وبين الله فالله ادرى واعلم بشأنه وحاله وهذا مبني على اصل

شريف عند العلماء وهو ماذا؟ ان مسبة الله - 00:04:42

من جنس الكفر به والشرك به مبناه على العفو والمسامحة اذا تاب الى ربه وصدق واناب اما سبة النبي صلى الله عليه وسلم فهي من

حقوق العباد التي مبناها على المشاحة - 00:05:02

والمطالبة والمنازعة وانه لا تقبل التوبة بيننا وبينه بين الشاب وبين اهل الاسلام اما بينه وبين الله فشان آخر لا نتدخل فيها وجعلوا مسبة الله ومسبة رسوله صلى الله عليه وسلم من نواقض عقد الذمة - 00:05:22

لمن جعل له عقد الذمة فهذا باب شريف وباب مهم وهو ثمرة ما تعلق بالايمان بالله والايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال روى حرب في مسائله عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد قال اوتي عمر رضي الله عنه برجل سب النبي صلى الله عليه وسلم فقتله -

00:05:47

ثم قال عمر رضي الله عنه من سب الله او سب احدا من الانبياء فاقتلوه قال ليث وحدثني مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ايما مسلم سب الله او سب احدا من الانبياء فقد كذب رسول الله صلى الله عليه - 00:06:13

وسلم. وهي ردة يستتاب. فان رجع والا قتل وايما معاهد عاند فسب الله او احدا من الانبياء او جهر به قد نقض العهد فاقتلوه ثبت

الله عز وجل سب الله عز وجل - 00:06:29

وسبة رسوله صلى الله عليه وسلم ردة وكفر يستحق عليها صاحبها القتل ردة كما قاله عمر كما قاله ابن عباس وهو الامر المجمع عليه عند المسلمين ولا يلتفت الى ما حصل من البدعة الجديدة - 00:06:47

ان شاب الله وشاب رسوله لا يكفر حتى نعلم ما في قلبه على بناء على اصلهم الفاسد الارجاء لان الايمان عندهم هو ما قام في القلب

فقط اما ما يظهر - 00:07:12

من اقوال وافعال كفرية لا يكفر بها عندهم حتى يعلم ما في قلبه هذا غلط غلط بين وخروج عن مقتضى الدالة وعن طريقة السلف الصالح ومنهجهم الذي مضوا عليه بينه وبين ربه لا نسأل عنه ولا نكلفه - 00:07:31

وانما يكفر الكافر بالاقتوال وسب الله وسب رسوله المجمع عليها وبالافعال كالسجود والذبح لغير الله وكذلك بالاعتقادات نواقض

الايمان ونواقض الاسلام تكون قولية وتكون فعلية وتكون اعتقادية شاب الله جل وعلا - 00:07:56

يستتاب فان تاب والا قتل وشاب النبي صلى الله عليه وسلم اتفقوا على انه يقتله ولي الامر وان اظهر التوبة وهذا الذي قاله عمر

وقاله ابن عباس في شاب الله وساب رسوله انه تنقضي - 00:08:25

انه تنقض بيعة وان كان من اهل الذمة ينقض ذمته ان كان من اهل العهد والذمة ويخرج بالسب من الاسلام الى الردة وما قول عمر

بقتله الا لانه ولي الامر - 00:08:47

وهنا اصل شريف ان الذي ينفذ احكام الله وحدوده في ارضه ولي الامر ويلتحق به عند اهل العلم كل من كان له كل من كان له نوع

ولاية السيد على عبيده له ولاية - 00:09:02

ولهذا ثبت عن حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قتلت جارية لها سحررتها يعني لها ولاية وجندب رضي الله عنه ظرب عنق ذلك

الذي يدعي انه يحيي الموتى بسحره - 00:09:20

سل سيفه ثم علاه به واطاح برأسه قال ان كان صادقا فليحيي نفسه فهو حكم متعلق بولي الامر او من كانت له نوع ولاية بحسبها هم

الذين يقيمون الحكم اه الشرع بقتل المرتد - 00:09:38

وقتل المرتد حدا وهو من انواع الحدود التي جاءت الشريعة بها فان الحدود مجملها في سبعة انواع المرتد وهو القتل في حديث

الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث - 00:10:02

لدينه المفارق للجماعة والنفس بالنفس والثيب الزاني الحد الثاني حد الحراية وهو السعي في الارض فسادا وهذا حد لا يأخذ حكم

التعزير في قول جماهير العلماء الحد الثالث حد شارب الخمر - 00:10:28

بجلده حد الرابع حد السارق بقطع يده من مفصل الكف الايمن اذا اجتمعت شروط والسرقه فيه. شروط اقامة حد السرقة فيه الحد

كم الخامس حد القذف وهو الجلد قذف المسلمين والمسلمات الغافلين والغافلات - 00:10:47

الحد السادس والسابع حد الزاني فالمحصن يرجم بالحجارة حتى يموت والزاني غير المحصن يجلدوا مئة جلدة ويغرب سنة هذه هي

الحدود التي جاءت الشريعة بها ولا يضيرن الاسلام واهله هذه الدعايات المعاصرة - [00:11:14](#)

في التشكيك بحد الردة مصانعة للكفار ومواظعة لهم واعطاءهم الدنية في دين الله عز وجل للاسف الشديد صارت تذايع وتعاد ان حد الردة مصادرة للرأي الاخر وصدمة للحرية الشخصية واكراه وما الى ذلك من الشنونة - [00:11:40](#)

التي نعرفها من اخزام وهو حد مجمع عليه دلت عليه الادلة الكثيرة فعلة الصحابة والسلف الصالح واليمن ردة تكون بالقول وتكون بالفعل وتكون بالاعتقاد استجبروا بالله من غضبه واسباب سخطه - [00:12:07](#)

نعم ان رجلا سب عمر ابن عبد العزيز فكتب عمر رحمه الله انه لا يقتل الا من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن اجلده على رأسه اسواط ولولا اني اعلم ان ذلك خير له لم افعله - [00:12:29](#)

هذا القول لعمر ابن عبد العزيز وكثيرا ما يستدل السلف باقواله ومواقفه لانه معدود من التابعين بل من كبارهم حيث ادرك الجملة من الصحابة وكان اميرا للمؤمنين عدلا محمود السيرة - [00:12:46](#)

اعاد بالناس سنن السلف من الخلفاء الراشدين قال ان من سب الرسول صلى الله عليه وسلم يقتل اما من سب عمر او غيره اي القذف ويوجد باصوات على رأسه ومعنى على رأسه يعني - [00:13:10](#)

في نفسي في جسده ليس ان محل الضرب الرأس العلماء ذكروا في ما ذكروا ان موضع الجلد هو الظهر والاليقان لا يجلد في مقتل بالا تسري عليه اثر الجلد الى ان يموت. والرأس - [00:13:31](#)

مقتل فالضرب عليه مقتل. ومعنى يضرب في رأسه او على رأسه يعني في نفسه جلد القذف والقذف جلده ثمانون جلدة وبهذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم على شارب الخمر انه اذا شرب الخمر هدى - [00:13:57](#)

فجعلوا حكم شارب الخمر كحكم القاذف بجلده ثمانين جلدة نعم هل للمشارك من ولاية اه هل للكافر اذا اطلق اذا اطلق عند العلماء المشرك فالمراد به الكافر في جنسه الكفرة الاكبر - [00:14:21](#)

الشرك الاكبر وكما النفاق الاكبر هل للمشرك والكافر والمنافق نفاقا اكبر ولاية على المسلمين والولاية كولاية النكاح هل يزوج موليته المسلمة او ليست له ولاية ليس للكافر ولاية على المسلم سواء كان كافرا اصليا - [00:14:54](#)

اليهودي والنصراني والمجوسي او كافرا مرتدا كتارك الصلاة الكلية وكداي غير الله والذابح له لله جل وعلا فمن اتى ناقضا من نواقض الايمان نواقض الاسلام القولية او الفعلية او الاعتقادية - [00:15:22](#)

وحكمي بكفره فليست له ولاية دليلها قول الله جل وعلا ولن يجعل الله الكافرين على المؤمنين سبيلا ان السلف فسروا السبيل بالولاية ولهذا تأتيكم الآثار المروية عنهم انه لا يزوج الكافر موليته - [00:15:48](#)

المسلمة لان ليس له سبيل عليها مع ان الولي شرط في النكاح بقول جماهير السلف ذلك الا بولي لقول الله جل وعلا وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم من يكون الولي؟ اذا كان وليها كابيها او جدها - [00:16:12](#)

على غير الاسلام وليها اقرب عصباتها المسلم ودرجات الولاية عند العلماء كالتالي الاب هذا اولاً ثم ثانياً وصيه اذا اوصى ان يزوج بناته فلان فيكون هو محل الاب ثالثا الجد وان علا - [00:16:40](#)

رابعا الابن وان نزل الابن وابن الابن من ابناء الظهور ابناء الابناء دون ابناء البنات بنون بنو ابنائنا وبناتنا بنوهن بنو الرجال الاباعد خامسا ولا سادسا ها خامسا آآ الاخ الشقيق - [00:17:04](#)

سادسا الاخ لاب ولا يكون الاخ لام ولي لانه من ذوي الارحام. ليس من العصبات سابعا الحساب عندكم يا الربيع ها سابعا ابن الاخ الشقيق ثامنا ابن الاخ لاب تاسعا العم الشقيق - [00:17:30](#)

عاشرا العم لاب هذي عشر ابن العم الشقيق الادنى في الادنى هذه عشر الادنى في الادنى الحادي عشر ابن العم لاب الادنى فالادنى اخر ذلك السلطان والحاكم الشرعي ولي من لا ولي له - [00:17:57](#)

ولا يجوز ان يزوج المسلمة ولي كافر او مشرك لان الله لم يجعل الكافرين على المؤمنين سبيلا نعم قال حرب قلت لاحمد امرأة ابوها نصراني واخوها مسلم. من يزوجها؟ قال الاخ قلت فهل للمشرك من الولاية شيء؟ قال لا بته - [00:18:23](#)

لا البتة ليس للكافر ولاية على المسلم هذا معنى قوله لا البتة زوجها اخوها مع انه الولي ايش ها الا بعد ولا الاقرب الا بعد بوجود الاب قبله لكن لما كان الاب - [00:18:49](#)

كافرا او مشركا لم تصح ولايته على موليته المسلمة بنتا كانت او اختا او اما فانتقلت الولاية الى من؟ الى الولي الابدع وهذا اصل يا اخواني ان ولاية المرأة من يتولاها - [00:19:15](#)

في ولاية النكاح يدخل فيها في ولاية تسمى عند العلماء بولاية الاعالة الذي يتولى الولاية اعالة او نكاحا الولي الاقرب حتى قالوا اذا تولاه الولي الابدع مع وجود الولي الاقرب لم يصح ماذا؟ العقد - [00:19:36](#)

لم يصح عقد النكاح فلو زوجها الاخ مع وجود الاب فلا يصح العقد زوجها الجد مع وجود الاب لا يصح العقد والفت الانتباه هنا الى ان بعض الناس من باب المجاملة يسمونها بالتقدير - [00:19:59](#)

وهذا وقع لنا غير مرة اذا كان الاب الوالد حاضر والجد حاضر فاذا جاء الايجاب والقبول قال يلا يا بيه الاجابة والقبول لجد البنت لا مسائل الشرع ما فيها مجاملة - [00:20:23](#)

متى تنتقل الولاية من الاب في حضوره الى الجد بتوكيل الاب الجد ومثلها ايضا وقع غير مرة وهذا في البوادي يا اهل البادية اذا كان الاخ الشقيق عم البنت موجودا كبيرا - [00:20:42](#)

يقول ابوها زوجها يا فلان من باب التقدير عندهم والاحلال ما يتعدى على اخيه الكبير ما يصح الذي يكون منه الايجاب اي زوجتكم اوليتي هو وليها الاقرب فان فقد الاقرب انتقل الى - [00:21:03](#)

الذي يليه والفقء بامرير اما بموته او بعدم كفاءته كما ها هنا بان يكون على غير دينها يكون مشركا او مرتدا او على غير على اي ملة من ملل الكفر فتنتقل الولاية الى الولي الا بعد الذي هو على دين المرأة - [00:21:26](#)

والامام احمد افتى انه لا يكون وليها ابوها النصراني وانما يكون وليها اخوها من؟ المسلم. فهذه مسألة مهمة وهي متعلقة بالفقه من جهة وبالعقيدة من جهة اخرى تعلقها بالعقيدة من جهة ماذا - [00:21:48](#)

من جهة الايمان والكفر والردة والاسلام وان الله لم يجعل الكافرين على المؤمنين سبيلا ومن جهة الفقه في تحقق شروط النكاح فان النكاح له اربعة شروط الزوجان الخاليان من الموانع - [00:22:09](#)

وجودهما رظاهما ان يرظى هو بها او ترظى هي به الولي وشاهد العدل نعم قال حرب وسألت اسحاق قلت رجل مجوسي له بنت مسلمة هل يزوجه الاب قال لا يزوجه الاب ولكن يزوجه بعض قرابتها المسلمين بنو العم وغيرهم - [00:22:27](#)

هذا مثل قول احمد الاب مجوسي وهي مسلمة فهل يزوجه ابوها؟ الجواب لا لانه كافر وليس للكافر ولاية على المسلم ولاية النكاح من يزوجه احد قراباتها اي من عصباتها الذي رتبناها رتبناه لكم - [00:22:50](#)

فلا يزوج الولي الابدع مع وجود الولي الاقرب اذا كان على دين الاسلام وها هنا مسألة نازلة ناخذ رأيكم فيها امرأة اسلمت امرأة اسلمت واهلها وقراباتها على دين دينها الاول - [00:23:18](#)

يهودية او نصرانية او مجوسية او هندوسية او بوزية او غيرها من وليها في النكاح وش رأيكم ها اقرب من القرابة المسلم. وليها اقرب ما يكون من عصباتها المسلم فان لم يكن لها قريب مسلم - [00:23:47](#)

يتولاها ولي امر المسلمين وينوب عنه في بلدنا الان القاضي الشرعي خصوصا قاضي الاحوال الشخصية لما جاء الاختصاص القضائي طيب اذا كان في بلاد ليس فيها حكم شرعي من يتولى امرها - [00:24:14](#)

ان نأخذ بقول الحنفية انها تزوج نفسها او توكل من يزوج نفسها او غير ذلك ابعطيكم هذه الحادثة التي وقعت لنا عام الف واربع مئة وخمسة عشر ادبنا للامامة في امريكا الشمالية في رمضان - [00:24:41](#)

برنامج يقوم عليه الملك فهد رحمه الله وتنفذه الجامعة توجهنا الى كندا. انا كان وجهتي الى كندا ووقعت هذه المسألة وهي مشكلة علينا ما مرت علينا من قبل وكانت من ضمن المسائل التي قيدتها - [00:25:02](#)

ليراجع بها شيخنا الشيخ ابن باز لما رجعنا ونراجع فيها المشايخ تكررت تسلم المرأة اما لعلاقتها بصديقها مسلم في الجامعة وتعشقه

وتحبه ثم تريد ان تنكح منه عرضت على سماحة الشيخ وان هناك الوجهتان اما تزوج نفسها او توكل - 00:25:25
او تقوم الجمعية والمركز الإسلامي في بلدها تزويجها تأمل فيها شيخنا وعرض الموضوع على اللجنة وقال الاولى والاقر ان تتولى
ذلك الجمعية الإسلامية والمركز الإسلامي قال لان الجمعية والمركز لهم نوع ولاية فيما يتعلق بالامامة في الصلاة واقامة الجمع -

00:25:55

والعبدان قضايا المسلمين فلم نوع ولاية بذلك هذا اذا لم يتيسر ان يرجعوا الى بلد فيه حكم شرعي تولى زواجها وصار هذا هو
العمل عندهم في من تسلم واصلها على غير الاسلام ووليها كذلك فانه يزوجه - 00:26:24
يتولى امرا انكاحها او رئيس الجمعية او رئيس المركز ومن كانت ذات اخدان فانها تستبرأ في حيضة قبل عقد نكاحها سواء كانت آآ
يعني اه عاهرة مع كافرين او مع مسلمين - 00:26:46

لان الشريعة تعظم الفروج وبرائتها والانساب عدم اختلاط دمائها فمن كان له نوع ولاية يقوم مقام من له الولاية الكاملة نعم قال حدثنا
ابو هشام حدثنا حسان ابن ابراهيم قال قال سفيان في رجل مشرك زوج ابنته وهي صغيرة برضا منها - 00:27:12
وابى اولياؤها من ان يجيزوا النكاح. قال اذا زوجها ابوها وقد بلغت برضا منه كفوا. اي كان الزوج الذي تزوجه كفؤ لها. نعم وقد
بلغت برضا منها كفوا وكان النكاح جائزا ولم يكن لاولياؤها ان يردوا ذلك - 00:27:40

وان زوجها وهي صغيرة جاز ذلك. هذه المسألة يا اخواني تسمى بولاية الصغيرة الصغيرة لا تجبر على النكاح من هي الصغيرة؟ الحين
تبلغ تخرج من الجامعة وعند اهله توه الصغيرة - 00:27:59
الصغيرة هي كل من لم تبلغ طيب من هي الكبيرة من بلغت وقد نصوا رحمهم الله على ان الصغيرة لا تجبر الا من ابوها اذا كان يعرف
مصلحتها اخذا من بالحديث - 00:28:23

ان البكرى تستأمر واذنها سماتها والثيب تستأذن تستأمر واذنها كلامها طيب ان زوجت وهي صغيرة ولم ترد ذلك بعد الزواج يرجع
الامر اليها في بقائها او في فسخها استدلو على ذلك بما جاء في الحديث - 00:28:45
ان امرأة زوجها ابوها وهي كارهة وهي كبيرة فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي ان ابي زوجني من ابن اخيه يريد ان
يستر عيبته او يسد عيبته قال لها عليه الصلاة والسلام ان شئت - 00:29:08

بقيتي اي رضيت بهذا الزواج وان شئت فارقتيه قالت بل ابقى حتى يعلم بنو جنس ان لنا ان لنا امر في امورنا ما نغصب ما نجبر هذا
فيما يتعلق باستمرار النكاح لا باصل عقده الذي اجازته الشريعة - 00:29:32
نعم حدثنا محمد حدثنا حسان قال قال سفيان في مشرك زوج ابنته وهي مسلمة برضا منها وابى اولياؤها من المسلمين ان يجيزوا
قال اذا زوجها ابوها وقد بلغت برضا منها كان النكاح جائزا ولم يكن للاولياء ان يردوا ذلك - 00:29:58

وهو مشرك اعيدها مرة ثانية حدثنا محمد حدثنا حسان قال قال سفيان في مشرك زوج ابنته وهي مسلمة برضا منها. ايه. وابى
اولياؤها من المسلمين ان يجيز النكاح قال اذا زوجها ابوها وقد بلغت برضا منها كان النكاح جائزا ولم يكن للاولياء ان يردوا ذلك -
00:30:20

هذا محمول على انه اجاز ذلك برضاها هي رضاها هي وليس للاولياء ما يقدرحون به في هذا الزوج مما يقدرح في دينه وهو احد
القولين في ولاية المرأة على نفسها - 00:30:44

لا اعتبارا لولاية المشرك في ذاته نعم قال حدثنا ابو معن قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا سعيد عن قتادة قال المسلم احق
ونكاحه اجوز وان كان النصراني زوجها قبله - 00:31:06

عندنا في غير المسلم ان يكون لها ان تكون زوجة له قبل الاسلام فاذا اسلمت المرأة وبقي زوجها على كفره الاصلي او كفره المرتد
يمهل ان ابى ان يسلم ان يسلم وان يرجع الى دينه الى الدين الحق لمن كان مرتدا - 00:31:23
فانه لا يجوز ان تبقى المرأة المسلمة تحت كافر ولا تمسكوا بعصم الكوافر والشريعة اقرت الصحابة لما اسلموا على عقودهم التي كانوا
عليها قبل الاسلام في الجاهلية اقرتهم الشريعة عليها ولم تأمرهم ان يجددوها - 00:31:47

وصورتها الان لو ان نصراني ونصرانية اسلم هل نقول اعيد عقد النكاح لو اسلم الزوج والزوجة الكافران لم يؤمرا باعادة عقد النكاح من جديد ابقاء للعقد الاول ولو اعادوه كان فيه بأس لكن لا يلزمان به - [00:32:10](#)

والدليل ان الصحابة الذين اسلموا هم ونسأؤهم في عقود كانت في الجاهلية امضتها الشريعة عليهم من غير ان يؤمروا باعادتها وهذا من اليسر والسماحة في هذا في هذه الشريعة. متى يؤمر - [00:32:44](#)

بالاعادة او بالتفريق اذا كان العقد ان بنى على شيء باطل صريحا او كان نكح اخته نسبا او من الرضاة او عمته او خالته من النسب او من الرضاة فهذا العقد باطل تبطله الشريعة ولو كان - [00:33:02](#)

عليه في الجاهلية نعم قال سألت اسحاق عن مشرك اراد ان يزوج ابنته فجلس رجل مسلم فخطب له فخطب لهم زوج قال لا ينبغي ان يعانوا على شهادة ولا على شيء - [00:33:21](#)

يعني ان الكفار لا تطلب منهم لا اعانة على شهادة ولا على شيء حتى جعل رحمه الله الشهادة نوع ولاية ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا يرجع اليهم الى الكفار في امورهم الخاصة وفي اعرافهم - [00:33:37](#)

يستأنس بها اما الحقوق فهم كغيرهم تؤدى لهم حقوقهم وتؤخذ منهم حقوق غيرهم وقد حكم شريحنا القاضي بالدرع لليهود على علي محكوم عليه الخليفة الراشد علي ابن ابي طالب والمحكوم له من - [00:33:59](#)

اليهودي فائر ذلك فيه اي ما تأثير حتى اسلم ودخل في دين الله لما رأى عدالة هذا الدين لم يفرقوا الخصومات في خصومات الحقوق بين امير ومأمور بين كبير وصغير - [00:34:19](#)

بين مسلم وغير مسلم نعم طلاق اهل الشرك ما حكم طلاق الكفار المشركين لما ذكر شأنه في عقود النكاح طلاقهم يقع او لا يقع الجواب يقع الجواب يقع طلاقهم وفراقهم - [00:34:36](#)

ولا يلجج في ذلك الى دينهم ليش ما يرجع فيه الى دينهم؟ لان الاديان متفاوتة في تشاريعها الطلاق الكافر ايا كان كفره بشرك ردة او بكفر اصلي كمجوس او نصراني او بوزي او غيره - [00:34:59](#)

يقع طلاقه والمحتكم فيه الى شرعنا لا الى شرعهم فانه يوجد عند بعض طوائف النصارى وهو اشهرهم الكاثوليك ما يسمى بالنكاح الكاثوليكي وهو الى عهد ليس بالبعيد نكاح مؤبد لا طلاق فيه - [00:35:24](#)

فلما مزجوا الناس وجاوروهم وعاملوهم تأثروا بالمسلمين احدث الفراق والطلاق عندهم على امور تقارب الشريعة من جهة وتباعدها من جهة. تقاربها باثبات الفسخ وهو الطلاق وقاعدة الطلاق كالتالي كل فراق من جهة الزوج فهو - [00:35:43](#)

وهو طلاق ما لم يكن بالملاءنة فهذا ليس بطلاق ولكنه فسخ مؤبد وكل فسخ من جهة الزوجة يسمى بالخلع اخلع ماذا من ماذا هل تخلع زوجها تخلع نفسها من ذمة زوجها - [00:36:08](#)

وكل تفريق يكون من الحاكم الشرعي فهو فسخ اذا فرق القاضي بين الاثنين بين الزوجين فيسمى فسخ والخلع والفسخ تكفي فيه حيضة واحدة في اظهر اقوال العلماء اما الطلاق فلا بد فيه من العدة - [00:36:35](#)

في تلاف حيض لمن تحيض او بثلاثة اشهر لمن لا تحيض اما لكبرها واياسها او لصغرها نعم قال سألت اسحاق عن طلاق اهل الشرك فقال جائز نعم طلاقهم كبيعهم وشرائهم - [00:36:55](#)

وكعقود نكاحهم جائزة وتمضي نعم قال حدثنا متى لا يمضي طلاق اهل الشرك اذا كانوا مع المسلمين وهم مرتدون عقب نكاحه باطل مثل ما كان عند بعض الشيبان ننحدر مع الشيعي - [00:37:17](#)

ونشرب الحليب وصلي على الحبيب وخلص وهذا هو زواجنا ما هو بزواج زواج عقد صحيح ما فيه لا ايجاب ولا قبول هنا قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا ابن مبارك عن سعيد عن الحكم وحماد في المشرك - [00:37:40](#)

يطلق امرأته في شركه قال جائز نعم اذا طلق الكافر امرأته وهو في شركه بان كان على شرك او كانت هي مسلمة فان الطلاق يقع لان الطلاق حكم متعلق بمن - [00:38:02](#)

ايمان متعلق بالزوج ما هو متعلق بالزوجة. اي نعم قال رحمه الله باب في اطفال المشركين اطفال المشركين وش حكمهم اطفال

المشركين هم من ماتوا قبل البلوغ ويلتحق باطفالهم المجانين مجانين المشركين - 00:38:21

في مسألة جليلة يا اخواني يبحثها العلماء وهي مسألة ماذا ما حكم اطفال المشركين وكذا مجانينهم الذين ماتوا قبل البلوغ وهي من المسائل الاجتهادية وان كانت متعلقة بالعقيدة من جهة - 00:38:46

دين ابائهم فان الاصل في احكام الدنيا ان يعامل اطفال المشركين اطفال الكفار على اي ملة كانوا من الكفر وكذا مجانينهم معاملة ابائهم واهليهم واذا ماتوا لا نغسلهم لا نصلي عليهم لادفنتهم مع المسلمين - 00:39:11

هذا حكمهم في الدنيا وحكمهم في الآخرة ذكر العلماء فيه عشرة اقوال اشار اليها ابن القيم في كتابه طريق الهجرتين في اخره في فصل في احكام المكلفين ورجح ابن القيم - 00:39:35

ما رجحه المحققون من اهل العلم كشيخه شيخ الاسلام وغيرهم ان اطفال المشركين ومجانينهم يلحقون باهل الفترات من اهل الفترات؟ من لم يسمع بدعوة نبيه او سمعوا بها على وجه التشويه الكامل - 00:39:56
والمناواة الكاملة فهؤلاء اهل الفترات اصح ما قيل فيهم انهم يمتحنون يوم القيامة في العرصات امتحانا خاصا فاذا نجحوا فيه دخلوا الجنة والا دخلوا النار ومما روي في امتحانهم انهم - 00:40:20

تسجر لهم نار العرصات فيؤمر بتقحمها ودخولها فمن دخلها دخل الجنة. ومن ابى امر به الى النار هذا مما يروى لكن الاصل انه امتحان خاص لهؤلاء اطفال المشركين الذين لم يبلغوا ومجانينهم الذين لم يعقلوا واهل الفترات الذين لم يسمعوا بدعوة نبي -

00:40:46

على وجه تقوم به الحجة ويمتحنون فاذا بلغ اطفال المشركين او عقل مجنونهم او سمع سامع بالدعوة على وجه يطلبها ويتأكد منها ويبحث عنها فانه يكون عندئذ غير معذور غير معذور اذا استمر وبقي على كفره وعلى ملته الكفرية - 00:41:17
نعم قال سألت اسحاق عن اطفال الكافرين فقال خلي امرهم الى الله الله اعلم بما كانوا عاملين. هذا احد الاقوال الشهيرة في المسألة ان اطفال الكفار اطفال المشركين لا نخوض فيهم - 00:41:46

واستدلوا على ذلك بما جاء في الصحيح في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سألته عن اطفال قال الله اعلم بما كانوا عاملين - 00:42:05

هذا احد الاقوال العشرة في هذه المسألة نعم قال واطفال المسلمين هم في الجنة. قال اسحاق ولا يشهد احدكم بصبي يموت اني اشهد ان هذا في الجنة لا يشهد ها ولا يشهد احدكم لصبي يموت اني اشهد ان هذا في الجنة. نعم - 00:42:21

يشهد لاطفال المسلمين افراط وكل من مات وهو صغير من الفرط يا عبد الرحمن ها الفرض هو من مات صغيرا من ابناء المسلمين فمن مات من ابناء المسلمين صغيرا لم يبلغ - 00:42:40

يشهد له بانه في الجنة وهذا من حيث العموم والاجمال لا يقطع له بعينه فلان ابن فلان انما يشهد لهم بالعموم ولهذا لما قالت عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الذي مات صغيرا - 00:43:03

هنأتة انه عصفور من عصفير اهل الجنة. قال وما يدريك يا عائشة اذا الشهادة لمن لاطفال المسلمين في الجملة انهم في الجنة وفيه حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه - 00:43:27

في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديثه الطويل اتاني الليلة اتيان من ربي فقال لي انطلق حديث الى ان قال فدخلت الجنة واذا رجل مطوال وهو ادم - 00:43:46

وعن يمينه صغار ولدان وصغار قال انهم اولاد المسلمين واطفال المسلمين بخلاف من اطفال المشركين نعم قال قال وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الولدان افي الجنة هم قال حسبك ما اختصم فيه موسى والخضر - 00:44:05

لقول الله جل وعلا ويطوف عليهم ولدان مخلدون. اذا رأيتهم حسبتهم لؤلؤا منثورة هؤلاء الولدان مما قيل فيهم انهم اطفال المسلمين والاصح انهم خدموا اهل الجنة في الجنة قيل ملائكة وقيل غيرهم كالحوريات. الحوريات ملائكة - 00:44:32

الجواب لا انهم خدم يخدمون المؤمنين في الجنة وهذا هو الاظهر وانهم كالولدان ليس في وجوههم شعر لجمالهم وبهائهم وصغرهم

وقد اختصم الخضر وموسى بهؤلاء الولدان في حكمهم وهي من المسائل كما قلت لكم المسائل الاجتهادية - [00:44:58](#)
التي هي غيبية في متحدها واصلها والمؤمن يدور مع ما ثبت به الحديث فان صار في الاحاديث والادلة نوع اختلاف ظاهر سلك فيها
مسالك الجمع فان لم يكن هناك جمع سلك مسلك ماذا - [00:45:28](#)

الترجيح وبالمناسبة مسلك الجمع والترجيح من انفس علوم اصول الفقه علوم المصطلح ولهذا نقول هذان العلمان المصطلح وفي آ
اصول الفقه الحديث واصول الفقه جمارة هذا العلم في مسالك العلماء في الجمع بين الادلة التي ظاهرها التعارف - [00:45:49](#)
فان لم يتأتى الجمع سير الى الترجيح بينهما كما ان من دقائق مباحث علم الحديث علم العلل والعلل تتداخل مع مسالك الجمع
والترجيح لان العلة تكون في الاسانيد واشهرها علل الاختلاف - [00:46:20](#)

وتكون في المتون اعيد الوهابة هو في معارضتها للاصول ثم في مسالك اهل العلم في الجمع بينها وقد فاق في علل الاسانيد الحفاظ
الكبار واشهرهم علي ابن المديني من غيره - [00:46:44](#)
يا اخواني ها نعم اشهر اهل العلم في الحديث ممن ذكرت مروياتهم في علل الحديث ابو عبد الله علي ابن المدين اتفاق اقرانه واهل
زمانه في الحديث كما كان يحيى ابن معين الاشهر في التاريخ - [00:47:10](#)

وكان الامام احمد وهو زميلهم الثالث الاعلم في فقه الحديث ممن عرف بالعلل ابو حاتم الرازي وزميله ابو زرعة وهو عند ابي حاتم ان
الامام ابن حاتم اكثر كذلك جاء بعدهم الدارقطني - [00:47:42](#)
هذا في علم ماذا في علل الاسانيد والاختلافات تأتي علل المتون التي قلنا ان من اعظم من اعظم مسالكها ما يسمى بالجمع بين الادلة
والترجيح بينها وهذا ضاق فيه الحذاق من العلماء - [00:48:06](#)

الامام احمد واسحاق ابن راهوية الشافعي رحمه الله رحمهم الله جميعا ثم جاء بعدهم ابن جرير الطبري وابو جعفر الطحاوي وله
مشكل شرح مشكل اثار وبرز فيه ايضا النووي في زمانه - [00:48:24](#)
وبرز وبرع فيه شيخ الاسلام ابن تيمية في عهده وهي من دقائق الفهوم وعظيم الفقه بالادلة وفي مقاصد الشرع فيها يجمعون بين
الامر بين الادلة وفي مقاصد الشرع ويكون مسالكهم عندئذ - [00:48:56](#)

المسلك الاسد وها هنا تنبيه الى اه علم المقاصد وهو جمارة علم الاصول انه في هذا الزمن يستخدم لاغراض ضيقة اما اغراض حزبية
او جماعات طائفية حتى ركب هذا المركب في تحليل ما حرمة الله - [00:49:20](#)
او اباحة ما حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. بدعوى المقاصد ومن ذيوها وذيوها من افتى جوازي ان يأخذ المسلم ميراثه من
ابيه الكافر لهذا المعنى. لان المقصد عندئذ - [00:49:48](#)

مقدم على النفس والعلماء لا يقدمون المقاصد على الادلة الصريحة الظاهرة في الصحيحين يقول صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم
الكافر ولا يرث الكافر المسلم ومثله ايضا ما اباحوا به - [00:50:08](#)
وهو الربا في البيوت وفي ما يدعون بها الحاجة والضرورة بدعوى النظر المقاصدي انا الفت الانتباه الى ذلك لان لا يوظف علم
المقاصد في غير محله وما علم المقاصد الا جمارة علم اصول الفقه - [00:50:33](#)

وعلمي مجمل احكام الشريعة نعم حدثنا اسحاق قال اخبرنا بقية ابن الوليد قال حدثني محمد ابن زياد قال حدثني عبد الله ابن ابي
قيس قال حدثتني عائشة رضي الله عنها زوج - [00:50:53](#)
النبي صلى الله عليه وسلم وسألتها عن ذراري المشركين والمؤمنين فقالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فقال مع ابائهم
قالت قلت يا رسول الله بلا عمل؟ قال الله اعلم بما كانوا عاملين - [00:51:11](#)

نعم قال حدثني اسحاق قال اخبرنا جرير قال حدثنا العلماء ابن المسيب عن الفضيل بن عمرو الفقيمي عن عائشة بنت طلحة عن عائشة
ام المؤمنين رضي الله عنها قالت توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة. فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عائشة اولا تدرين ان الله - [00:51:27](#)
خلق الجنة وخلق النار فخلق للجنة اهلا وخلق للنار اهلا يعني كأنه بهذا يستدرك عليها الا تقطع بذلك وفي حديثها الاول الله اعلم بما

كانوا عاملين في ذراري المشركين وذراري المؤمنين هذا قبل تبين احكام ذرار المؤمنين - 00:51:48

اللهم صلي وسلم على رسول الله. نعم قال رحمه الله باب في وسوسة القلوب وسوسة القلوب هي الخواطر الخواطر ماذا وسوسة القلوب ها هنا هي المراد بالخواطر الشيطانية. والهاقوي والوساوس - 00:52:12

هي وسوسة النفوس والقلوب ولا يزال الشيطان بالانسان وسوسة حتى يشككه في دينه وفي ربه وفي معبوده وهذه صريح الايمان كما جاء في الاحاديث ثم لا يسترسل معها المسلم. نعم. بل يتعوذ تعوذ بالله منها ومن الشيطان - 00:52:38

ولا يلتفت اليها قال صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي رد كيده الى اين الى الوسوسة والوساوس تمر بخمس مراحل الخارج من السبيلين ثم تنتقل للوضوء ثم تنتقل للصلاة - 00:53:03

سواء في وقتها او في شروطها او في ادائها واركائها ثم تنتقل لعلاقته بالناس ولا سيما علاقة الرجل بزوجه طلاقا او تحريرا او ابقاء للنكاح الى ان ينتقل الوسواس في مرحلته الاخيرة الى - 00:53:24

وسواس في الله جل وعلا وهو ما شكاه الصحابة او بعض الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم ان احدنا ليجد في نفسه الشيء يتمنى ان يخر من السماء ولا ينطق به - 00:53:41

قال اوجدتم ذلك؟ قالوا بلى يا رسول. قال ذاك صريح الايمان. ذاك صريح الايمان الحمد لله الذي رد كيد الشيطان الى الوسوسة نجد ذلك فليقل امتن بالله ورسله ويستعيز بالله من الشيطان ويتفل عن يساره - 00:53:56

يعني لا يسترسل معه ولا يهتدأ يتدرج مع هذا الوسواس لا يزال الشيطان باحدكم من خلق من خلق كذا حتى يقول من خلق الله فاذا وجد ذلك فليقل امتن بالله - 00:54:14

وبرسله نعم قال سمعت اسحاق يقول في حديث النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعين في الوسوسة. انه محض الايمان او صريح الايمان قال اسحاق اذا نفى الوسوسة عن نفسه فنفيه محض الايمان ليس الوسوسة محض الايمان ولكن نفيه فاما الوسوسة اذا وقع في القلب - 00:54:27

لم ينفه فهو الهلاك. نعم ما الذي هو نفي الذي هو محض الايمان وصريحه دفعك لهذا الوسواس ونفيك عنه عدم استدراجك معه تدرجك اياه بل تتركه تطلعه هذا النفي هو صريح الايمان - 00:54:51

اما اذا ولغت فيه واستدرجك فيه طحت في موالغه هذا يؤدي بك الى الكفر الذي يريده منك الشيطان نعم قال واما ما روي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا اذا فقدوا الوسوسة عدوه نقصا. فليس ان يكونوا عدوا فقد الوسوسة نقصا -

00:55:10

ولكن كانوا اذا اصابهم ذلك نفوها عن انفسهم فاذا لم يصبهم ذلك عدوه نقصا لان نفي ذلك عندهم فضيلة او كما قال نعم الذي هو الفضيلة دفع ومدافعة الوسواس ونفيها وعدم الاسترسال معها واطراحها - 00:55:30

والوسواس لا بد منه الفضيلة في ماذا؟ في دفعه ورفضه والا يسترسل معه المسلم وان كان يوهم له انه هو الايمان وانه هو الحق نعم حدثنا ابو سهل بشر بن معاذ قال حدثنا يوسف بن عطية قال حدثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان بعض اصحاب

النبي صلى الله - 00:55:52

وسلم شكوا اليه ما يجدون من هذا الوسواس في صدورهم. قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر الله اكبر ذاك محض اللهم صلي وسلم على رسول الله ما احسن تعليمه وما اعظم علاجه لما شكى اليه - 00:56:20

من شكى من الصحابة ما يجدونه في نفوسهم من الوسواس والخواطر يسمى الان بالهاقوي وهي شيطانية كما جاء اصله في صحيح مسلم وفي غيره قال صلى الله عليه وسلم اوجدتم ذلك؟ قالوا بلى. قال ذاك صريح الايمان. ذاك صريح الايمان. الحمد لله الذي رد كيد

الشيطان الى الوسوسة - 00:56:39

ما صريح الايمان يا اخواني؟ هو دفع هذه الوسواس ورفضها وعدم الاسترسال معها والاستعاذة والنيات بالله منها. هذا هو صريح الايمان اما اذا استرسلت معها ويخشى عليك في دينك انك قبلت من الشيطان وسوسته وخذاريه فاعتقدتها. فليس هذا الاسترسال

صريح الايمان ومحضه دفع هذه الوسواس. ورفضها وعدم الانجرار وراءها الله يعصمنا واياكم والمسلمين من الشيطان ووسوسته وخضاريفه. نعم قال ابو سهل قلت للعتبي ان عبدالرحمن واثني عليه خيرا ما عنا بقوله ذاك محض الايمان - 00:57:29

فقال عنا به الخوف الذي شكوه الى النبي صلى الله عليه وسلم الذي وجدوه في صدورهم ذاك محض الايمان هذا فيه تنويع ان السلف اقوالهم فيها تنويع ما الخوف الذي ما هو صريح الايمان؟ خوفهم على دينهم - 00:57:52

ان يذهب وعلى ايمانهم ان يزول وعلى يقينهم ان يتطرق اليه الشك والريبة هذا الخوف الذي حملهم على دفع هذه الوسواس هو صريح الايمان نعم باب الجامع الجامع ايش معنى الجامع - 00:58:11

هذي طريقة يسلكها العلماء انه اذا انتهى من كتابه اتى لما هي من الجوامع في خاتمة الكتاب فان ابن حجر في كتابه وش هو بلوغ المرام. المرام لما انتهى منه جعل اخر كتبه ماذا؟ الكتاب الجامع - 00:58:34

وفي الكتاب الجامع ذكر ابوابا من مما لم يأتي ذكره من قبل البر حسن الخلق والاذكار والدعوات والكتاب الجامع غالبا يأتي به المصنف في كتابه يجمع ما تفرق في كتابه او لم يأتي الاشارة اليه مما له - 00:58:57

شأن وصوب فيه نعم قال اخبرني حرب ابن اسماعيل ابن خلف ابن خلف الحنضري ابو محمد الكرمانى قال سمعت احمد يقول في حديث انس رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية - 00:59:18

قال ذاك ابي ابراهيم قال قد روي غير هذا انه قال انا اول من تنشق عنه الارض. وقال الله عز وجل كنتم خير امة اخرجت للناس وذهب فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد التواضع به - 00:59:35

اللهم صلي وسلم عليه. لم يرضى ان يواجه بالمدح يا خير الناس صلى الله عليه وسلم قال ذاك ابي ادم لما قال له الرجل يا خير الناس. قال ذلك ابي ادم - 00:59:53

واول من تشق عنه الارض يوم القيامة من موسى لكن هذا والله اعلم بعد الصعقة التي تكون خاصة في العرصات فانه قال عليه الصلاة والسلام لا تفضلوني على موسى ابن عمران - 01:00:08

فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من فاذا موسى باطش او اخذ بقائمة بقوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام انه جزى بصعقة الطور كل ذلك لان لا يفضل على احد - 01:00:26

ولا يواجه بالمدح صلى الله عليه وسلم ولما قال له كما في حديث اه حديثا رواه الامام مالك واختاره قالوا يا سيدنا قال السيد الله تبارك وتعالى. اخرج ابو داود ومالك باسناد جيد - 01:00:45

لا يرضى ان يواجه بالمدح الذي يتطرق به الى الغلو به واطرائه ورفعته عن مقامه ومنزلته التي انزله الله عليها اللهم صلي وسلم عليه نعم روى حرب عن عبدالرحمن بن غن قال كتب لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح النصارى اهل الشام - 01:01:03

هذا كتاب لعبد الله امير المؤمنين من مدينة كذا وكذا. انكم لما قدمتم علينا سألناكم الامان لانفسنا وذرائنا واموالنا على الا نحدث وذكر الشروط الى ان قال ولا نظهر شركا ولا ندعوا اليه احدا. وقال في اخره شرطنا ذلك على انفسنا واهلينا عليه الامان - 01:01:25

فان نحن خالفنا عن شيء شرطناه لكم وظمناه على انفسنا فلا ذمة لنا. وقد حل لكم منا ما حل من اهل المعاندة والشقاق معاهدة عمر رضي الله عنه لاهل الذمة - 01:01:46

كانت لما استلم مفاتيح بيت المقدس في الجابية في بلاد الشام كتاب عمر هذا اصل في علاقة المسلم بالذمي وهو الذي بنى عليه العلماء احكام اهل الذمة وهو مروي عن عمر لاسند صحيحة كما ذكر ذلك شيخ الاسلام في الصارم المسلول - 01:02:01

واطال عليه ابن القيم في طرقه ورواياته في كتابه احكام اهل الذمة وهو يبين العدل الذي وضعه خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في دين الله عز وجل مع المخالفين من اهل الذمة - 01:02:23

واننا نرى فيهم ذمتهم ونرى فيها حقوقهم على ان لا نجامل في دين الله عز وجل. الحق حق والباطل باطل نعم قال حرب بن اسماعيل الكرمانى قلت لاسحاق يعني بن راهوية ما معنى قوله لا يكون ما معنى قوله احسن الله اليك يعني بنراه - 01:02:44

ما معنى قوله لا يكون احدكم امعة قال يقول ان ضل الناس ضللت وان اهدتوا اهدتيت هذه الامعة الامعة كما فسرنا اسحاق فان اسحاق فسر الامعة لا يكن احدكم امعة. معنى لا يكون امعة. يقول انا مع الناس ان اهدتوا اهدتيت معهم - [01:03:08](#)

وان ظلوا ضللت معهم اي مع الناس في خيرهم وشرهم هذا غلط لا ينفعه ذلك لانه مكلف بنفسه ومكلف عند الله جل وعلا بعمله وهذا الامعة هو الذي لا يميز بين الخير والشر. بين الشرك بين الايمان - [01:03:38](#)

الشرك والتوحيد والكفر والايمان والطاعة والمعصية ومنه قول الاول وهل انا الا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية ارشدي مع القبيلة وين ما وجهوا درب راسه معهم - [01:04:02](#)

هذا ما ينفعه وفي هذا يقول يحيى جمال الدين يحيى ابن يوسف الصرصري الى افينيته المشهورة انا حنبلي ما حييت وان امت ووصيتي ذاكم الى الاخوان اذ ديني دينه ودينه ديني. ما كنت امعة له دينان - [01:04:19](#)

والامعة في الدين الذي لا يتبع الهدى والرشاد انما يتبع ما عليه الناس اما خوفا من ملامتهم اذا خالفهم او طلبا لمدحتهم اذا وافقهم هذا الامعة والامعة مكلف بما يأتيه ويفعله - [01:04:45](#)

لما يأتيه وما يتركه من الاقوال والافعال والاعتقادات نعم قال حرب قلت لاسحاق الرجل يقول للمشرك انه رجل عاقل قال لا ينبغي ان يقال لهم لانهم ليست لهم عقول. نعم لا ينبغي - [01:05:09](#)

بان يقال للكافر انه عاقل او انه كامل لان ليست لهم عقول لو لهم عقول تنفعهم لامنوا كما قال جل وعلا لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم اذان لا يسمعون بها - [01:05:25](#)

وكما وصفهم صم بكم عمي فهم لا يعلمون الايات الاخرى لا فهم لا يعقلون. نعم. نعم قال حرب الكرمانى حدثنا عبدالله بن محمد اسماء قال حدثنا جبيرية قال سألت رجل قتادة عن القدر - [01:05:44](#)

فقال رأي العرب احب اليك ام رأي العجم؟ قال الرجل بل لا بل رأي العرب. قال قتادة فان العرب لم تزل في جاهليتها واسلامها تثبت القدر ثم تمثل ببيت من الشعر ما كان قطعي هول كل تنوفة الا كتاب قد خلا مسطوري - [01:06:01](#)

العرب كانت تقر بالقدر وان الامور جارية عليهم خيرها وشرها لم يأتي انكار القدر الا من جهة العجم ومن جهتي الشعوبية ومن جهة اه مردتي من قبلنا من المجوس والنصارى واليهود - [01:06:20](#)

نعم عن ابي معن بقاشي عن عمر ابن يونس قال عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاك امتي في العصبية والقدرية والرواية عن غير ثبت - [01:06:44](#)

هذا الاثر عن ابن عباس يروى مرفوعا فيه مقال ويروى موقوفا وهو اشبه لكنه له شواهد في هلا في قوله عليه الصلاة والسلام هلاك امتي في العصبية اي هذا من اعظم اسباب هلاكها ان تتعصب - [01:07:01](#)

للاقوال المخالفة ولاقوال المذاهب والجماعات والطوائف المبتدعة المخالفة للشرع تتعصب لها فتري الحق من خلالها ولا ترى حقا الا فيها ولو جاءها الحق الابلج او الدليل الواضح لابي ان يخالفه لانه يخالف ما عليه - [01:07:24](#)

رواه او قول جماعته او مذهبه او شيخه او طائفته وهلاك امتي في القدرية اي في انحرافهم في القدر في فتنه اما غلوا في نفية كما عند القدرية المعتزلة او - [01:07:49](#)

غلوا في اثباته كما عند القدرية الجبرية والثالث من اسباب هلاكهم الرواية من غير ثبت التثبت اتهام الناس بدينهم واعراضهم واخذ اموالهم بمجرد الشبهة بمجرد الظن هذا الذي اورث الفتن الحالقة - [01:08:07](#)

التي اخبر عنها عليه الصلاة والسلام في تكاثرها في اخر الزمان. لا تحلق الرأس ولكن تحلق الدين وهو الهوى مدارها على الهوى وبهذا تمت المدارس والحمد لله بعونه وتوفيقه وتسديده لهذا الكتاب - [01:08:33](#)

كتاب السنة لابي محمد حرب ابن اسماعيل الكرمانى يسمى بالسنة ويسمى باصول السنة ويسمى بالمذهب والقول في المعتقد والمعتقد وهو مأخوذ من جملة مسائله التي سألت عنها ائمة الاسلام الامام احمد بن حنبل - [01:08:54](#)

ثم اسحاق ابن راهوية ثم غيرهم ممن روى عنهم في كتابه توفيق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح الكتاب الذي نتدارسه ان شاء

الله بعده بدءاً من الأسبوع القادم ان فسح الله في الاجل - 01:09:17

وبارك في العمر هو كتاب تعظيم قدر الصلاة العلامة الفقيه الشافعي الثاني محمد بن نصر المروزي كتاب تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي والموجود منه مطبوع في مجلدين هذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات - 01:09:35

- 01:10:09